رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

طلب مني صديقي أن أشتري له البضاعة من خارج اليمن وهو يتحمل رسوم نقلها وقد اتفقت معه ...؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. هذه رسالة من اليمن وباعثها مستمع يقول فضيلة الشيخ في يوم من الايام سافرت مع بعض والاصدقاء الى خارج البلاد وذلك لغرور التجارة. فكان صديقي يمتلك الفلوس ولكنه لا يمتلك الخبرة في شراء البضاعة. فاصر عليه وقال - 00:00:00

انا اعطيك الفلوس وانا اقوم بشراء البضاعة له. وهو الذي يتحمل اجار البضاعة من ذلك البلد الى اليمن. وكذلك تحملوا كل ما يتعلق من خسارة تلحق في البلاعة كالرسوم وغيرها. الى ان تصل الى اليمن والى المحل التجاري بالاصح. وكان قد اتفقت معه على - 00:00:20

يعني اقوم انا وذلك بعد وصول البضاعة الى محل بشرائها منه وبالسعر المتفق عليه. افيدوني جزاكم الله خيرا هل وقعنا في شبهة الربا او لا وفقكم الله؟ هذا الشرط غير ملزم انك تشتريها اذا وصلت الى البلد هذا لا يلزمك واما تقوم به من - 00:00:40

قاعدة له بشراء البضائع لانها تحسن النظر اكثر منه فهذا ان تبرعت به وساعدته به مجانا فجزاك الله خيرا وهو احسان اليه وان اشترطت عليه اجرة بمقابل عملك فهذا ايضا عمل لا بأس به. اما اشتراط ان تشتريها اذا وصلت فهذا ليس شرطا لازما. نعم - 00:01:00